دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل الفقرتان الثانية والثالثة من المادة (٢٨) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
سعد علي الخنفور

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
يحال إلى لجنة شؤون الإسكان والعقار

١٩/١٦/٢٠٢٠م

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بتعديل الفقرتان الثانية والثالثة من المادة (٢٨)
من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرتان الثانية والثالثة من المادة (٢٨) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه النص التالي:

" وتصرف قروض الرعاية السكنية لمستحقيها بلا فوائد، وتحدد قيمة القرض الممنوح لبناء سكن أو لشرائه بمائة ألف دينار كويتي، ويجوز زيادته بمرسوم بعد أخذ رأي مجلس إدارة البنك.

وتحدد بقرار من الوزير بعد موافقة مجلس إدارة البنك، حالات وشروط وقواعد وإجراءات منح القروض وفئاتها لباقي الأغراض المنصوص عليها في هذه المادة وكذلك حالات تأجيل بعض الأقساط أو تخفيض قيمتها ".

(المادة الثانية)

" يمنح كل من حصل على قرض الرعاية السكنية قبل العمل بهذا القانون، قرضاً تكميلياً بمقدار (٣٠) ألف دينار للترميم أو التوسعة ".

(المادة الثالثة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتعديل الفقرتان الثانية والثالثة من المادة (٢٨)
من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

في ظل زيادة نسبة التضخم والارتفاع الكبير في أسعار مواد البناء والمواد الأساسية والإنشائية، أصبح من الضروري إعادة النظر في بعض الأحكام الواردة في القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية مراعاة لظروف المواطن المعيشية، إضافة إلى ذلك أن القانون سالف الذكر وضع قبل أكثر من (٣٠) سنة تقريباً ويجب تعديله بما يناسب الأوضاع المعيشية للمواطن وأسعار المواد الانشائية في هذا الوقت، لذا أعد هذا الاقتراح بقانون بحيث يتم زيادة القرض الممنوح لبناء سكن أو شرائه من سبعين ألف دينار كويتي إلى مائة ألف دينار كويتي.

وتحقيقا لمبدأ العدالة والمساواة بين المواطنين أعدت المادة الثانية من الاقتراح بقانون بحيث يتم منح كل من حصل على قرض الرعاية السكنية قبل العمل بهذا القانون، قرضاً تكميلياً بمقدار (٣٠) ألف دينار للترميم أو التوسعة.